

سيتم تحميل الورقة بالكامل بعد استلامها من

د. يعقوب بن محمد الوائلي أستاذ مساعد في كلية الحقوق – جامعة السلطان قابوس

تجربة سلطنة عمان في مجال الرقابة المالية الاطار التشريعي

تسعى معظم الدول الى تعزيز سبل المحافظة على الأموال العامة من خلال دعمها لقيم الشفافية والرقابة والمساءلة. وتعزيزا لدور الرقابة وايماننا بأهميتها كان الحرص باسنادها الى أجهزة تتمتع بالاستقلال عن السلطة التنفيذية باعتبار الأخيرة موضع ومادة عمل تلك الأجهزة. ولقد تباينت تجارب دول العالم في هذا المجال. فبينما أعطت دول لتلك الأجهزة سلطة قضائية هناك دول أخرى منحتها سلطة الاحالة المباشرة الى الجهات القضائية وجاءت تجربة ثالثة لتعزز التنسيق بين الجهة الرقابية والوحدة التي ينتمي اليها المتهم بارتكاب المخالفة لتترك أمر الاحالة الى الجهات القضائية الى جهة عمل المتهم متى ما أثبتت لجنة التحقيق بها تورطه فيما نسب اليه. وسلطنة عمان لها تجربتها في هذا المجال واذا ما قصر الحديث على الخمسين سنة الأخيرة فان جذور التجربة في عمان في اطار تنظيمي تعود الى أواخر ستينيات القرن المنصرم وتحديدًا الى عام ١٩٦٨ بإنشاء دائرة تعنى بتنقيح الحسابات ومرورا باصدار قانون الرقابة المالية للدولة في عام ١٩٩١ وانتهاء بإنشاء جهاز الرقابة المالية للدولة ومنحه الاستقلال المالي والاداري والوظيفي في ١٩٩٩ واصدار قانون الرقابة المالية للدولة رقم ٢٠٠٠/٥٥. هذه التجربة بمراحلها المختلفة وبالأخص الجهاز في وضعه الحالي ستكون موضع تحليل ودراسة من خلال الأطر التشريعية تنظيميا واختصاصا ونطاقا وأهدافا.

واذا كان جهاز الرقابة المالية للدولة يعنى بشكل رئيس بالرقابة بعد الصرف فهناك تنظيم آخر يعنى بالرقابة قبل الصرف أو ما يمكن أن يسمى بالرقابة الوقائية المتمثلة في وحدات التدقيق الداخلي والتي تتبع مباشرة الوزير المختص في الوحدات الحكومية الخاضعة للقانون المالي. ويربط بين هذين التنظيمين تعاون وثيق يعزز دورهما التكاملي كما سيأتي بيان ذلك في موضعه في هذه الورقة.

وأخيرا تختتم هذه الورقة بتحليل بعض العوائق التي تعترض دور الجهات الرقابية وعلى وجه الخصوص ما يتصل بجهاز الرقابة المالية للدولة بحكم طبيعته واستقلاله عن السلطة التنفيذية واستشراف بعض الرؤى للحد من تلك المعوقات.